

Distr.: General  
31 December 2014  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة التاسعة والخمسون

٩-٢٠ آذار/مارس ٢٠١٥

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة  
الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠:  
المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي  
والعشرين"

بيان مقدّم من الشبكة النسائية المتعددة الثقافات، وهي منظمة غير حكومية ذات  
مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي\*

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.

\* هذا البيان صادر دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة استعمال الورق

030215 300115 14-65942 X (A)



## بيان

تسعى الشبكة النسائية المتعددة الثقافات إلى ضمان إسماع صوت جميع النساء والبنات في دواليب الحكومة والاقتصاد. ومن الجوهرى أيضاً أن يُسمع صوتهنّ خلال استعراض إعلان ومنهاج عمل بيجين، الذي اعتمد في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة عام ١٩٩٥، بعد مرور ٢٠ عاماً من اعتماده.

لقد شكّل إعلان بيجين معلماً تاريخياً هاماً لجميع النساء على صعيد العالم من حيث إنه أسهم في لفت الانتباه إلى اهتمامات المرأة والاعتراف بدور المرأة كشريك على قدم المساواة في وضع السياسات. وقد أعاد إعلان ومنهاج عمل بيجين التأكيد على أنّ حقوق المرأة من صميم حقوق الإنسان وأنّ النساء ينبغي أن يتمتّعن بالحقوق والفرص على قدم المساواة مع الرجال في سبيل إقامة صرح مجتمعات مستدامة تنعم بالعدل. وسطر الإعلان جملة من الأهداف يراود تنفيذها في مجالات الاهتمام الاثني عشر الحاسمة على الصعيدين الوطني والعالمي. وشملت تلك الأهداف وضع منهجيات قائمة على أساس الجنسين وتنقيح القوانين والممارسات الإدارية. ولئن كان لتنفيذ منهاج عمل بيجين على الصعيد الدولي أثرٌ كبير على السياسات الحكومية والقوانين، مما يسهم في النهوض بحقوق المرأة، إلا أنّ الوثيقة لم تحظْ إلا باعتراف سطحي من قِبَل الولايات المتحدة. وهكذا فبعد مرور عشرين عاماً على مؤتمر بيجين، لا يزال العديد من المنظمات غير الحكومية والمنظمات الخدمية غير الربحية التي تتخذ من الولايات الأمريكية مقراً لها يواجه تحدي الاستخدام الفعّال لآليات حقوق الإنسان في الاستجابة لشواغل النساء والفتيات على المستويين المحلي والوطني.

ولوضع استراتيجيات تراعي المنظور الجنساني، كان لزاماً أن تُدرج البحوث والممارسات والمبادئ التوجيهية القائمة على نوع الجنس ضمن العمليات التي تقوم بها الحكومات. وقد أحرزت الشبكة النسائية المتعددة الثقافات، منذ أن اعتمدت إعلان ومنهاج عمل بيجين عام ١٩٩٥ باعتباره إطاراً لتنظيم المبادرات الشعبية في ولاية كاليفورنيا، مكاسب حمة لفائدة النساء في مدينة سان فرانسيسكو بتلك الولاية الأمريكية. وهكذا أسهم تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على نطاق المدينة في عام ١٩٩٨ باعتبارها استراتيجية عمل في تحقيق قدر أكبر من المساواة بين الجنسين عن طريق حمل الدوائر الحكومية على إجراء تحليل يراعي المنظور الجنساني وبلورة مبادرة "مبادئ المساواة بين الجنسين". واعتمدت هذه الأدوات آليات حقوق الإنسان، مما أسهم في منع التمييز وإدماج الاعتبارات الجنسانية في العمليات التي تُجرى يومياً ضمن إدارات المدينة وأيضاً في القطاع الخاص (الإدارة المعنية بوضع المرأة، أعمال حقوق الإنسان).

وكان من نتائج استخدام إطار المساواة بين الجنسين في إجراء إصلاحات سياسية أن دعم مسعى وضع قانون مكان العمل الملائم للأسرة في عام ٢٠١٣، مما أتاح لأولياء الأمور أساساً قانونياً للتفاوض على جدول عمل مرن، كما شجعت مبادئ المساواة بين الجنسين الشركات على القضاء على التمييز بين الجنسين في صفوف القوى العاملة عن طريق استخدام أداة التقييم الذاتي فيما يتعلق بممارسات وسياسات مكان العمل الرامية إلى كفالة المساواة بين الجنسين. كما أن القانون أعطى الأسبقية لتوسيع نطاق الخدمات المقدمة للنساء ضحايا الاعتداء الجنسي والعنف العائلي والاتجار بالبشر. وتبين هذه الأمثلة أن القوانين المحلية الخاصة بنوع الجنس والمراعية للجوانب الثقافية يمكن أن يكون لها وقعٌ على حياة النساء والفتيات.

وبصرف النظر عن هذه الإصلاحات المحلية الإيجابية، لا تزال المرأة متخلفة عن ركب الرجل في مجال تكافؤ الفرص. ذلك أن النساء عرضة في الغالب للبطالة وكثيراً ما لا يستفدن على قدم المساواة مع الرجال من ثمار تعافي الاقتصاد. فلئن كان معدل الفقر في الولايات المتحدة قد انخفض في عام ٢٠١٣، إلا أن نسبة النساء اللاتي يعشن في وهدة الفقر استقرت في ١٤,٥ في المئة مقابل ١١,٠ في المئة من الرجال، وفقاً للمعطيات الصادرة عن المركز الوطني القانوني لقضايا المرأة. ومن بين الشرائح الاجتماعية الأكثر تضرراً من آفة الفقر فئة الأمهات الوحيدات والأقليات بسبب خفض الموازنة العامة وضعف برامج دعم الأسرة، كما ورد في مشروع ميزانية ولاية كاليفورنيا لعام ٢٠١٢. فقد انخفضت اعتمادات الصناديق العامة بنسبة ١٦,٦ في المئة بين عامي ٢٠٠٧ و ٢٠١٢، مما كان له في الغالب تأثير على الإنفاق في الولاية على التعليم والخدمات الاجتماعية الموجهة إلى الأسر المعوزة، ونجم عن ذلك انخفاض الدعم المالي المقدم للمعوقين ولكبار السن من الفقراء. ولم يتدارك هذا الخفض، فباتت الأموال الموجهة للبرامج الاجتماعية في تناقص مطرد.

ويؤثر انعدام السياسات التي تراعي الاعتبارات الجنسانية والممارسات الإدارية السائدة على الاعتراف بمكانة المرأة في كافة مناحي حياتها. فالتحيز على أساس نوع الجنس والتمييز والسياسات غير المرنة والصور النمطية كلها عقبات تقف في وجه سعي المرأة إلى تحسين وضعها الاجتماعي والاقتصادي. فحسب بحث أجرته كلية ماونت سانت ماري بلوس أنجليس، ولاية كاليفورنيا، في عام ٢٠١٤، فإن التمييز الوظيفي يظل مستحكماً. وتُظهر الإحصاءات أن النساء أكثر حضوراً في مهن التمريض وتكنولوجيا الرعاية الصحية في ولاية كاليفورنيا (بنسبة ٦٩ في المائة مقابل ٣١ في المائة للرجال). وتشغل النساء الوظائف الضعيفة الأجر في هذا القطاع. وعلاوة على ذلك، تحتشد النساء في وظائف الرعاية والخدمات الشخصية التي تُعدُّ ضمن الوظائف الأقل أجراً.

وعلى الرغم من أن بلدية سان فرانسيسكو قد صدّقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، إلا أن الولايات المتحدة عموماً تلجأت في التصديق؛ فيما يتعلق بضمان الحماية الدستورية بموجب تعديل المساواة في الحقوق، والمساواة في الأجر، والتمثيل في عملية صنع القرار، والتصدي للفتاوت في معدل الفقر بين الرجال والنساء، واستحداث سياسات داعمة للآباء العاملين. وتمثل نسبة النساء في الكونغرس حالياً ١٧ في المائة، وهي أفضل نسبة من أي وقت مضى منذ أزيد من خمس سنوات، وتحتل الولايات المتحدة المرتبة الحادية والسبعين في العالم من حيث تمثيل النساء في المستويات العليا من الحكومة (تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي عن الفجوة بين الجنسين). وقد كانت البلاد تحتل الرتبة الثانية والأربعين في عام ١٩٩٥. ولئن كانت النرويج وفرنسا وهولندا وإسبانيا تسجّل حضوراً وازناً للنساء في مجالس إدارة الشركات تتراوح نسبته بين ٣٠ و ٤٠ في المائة، إلا أن ماكيثري تفيد بأن ثلاثة أرباع الشركات الـ ١٥٠٠ الأكبر لا تضمّ في مجلس إدارتها أي امرأة. فلا يزال هناك عمل هائل ينبغي الاضطلاع به في سبيل تمكين المرأة وضمان إرساء معايير المساواة بين الجنسين.

#### توصيات

منذ انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥، اجتمع أصحاب المصلحة في عدة مناسبات على الصعيدين الإقليمي والعالمي، إذ اجتمعوا في العامين ١٩٩٩/٢٠٠٠ (بيجين + ٥)، وفي ٢٠٠٤/٢٠٠٥ (بيجين + ١٠) وفي عام ٢٠١٠ (بيجين + ١٥) لاستعراض التقدم المحرز في تحقيق المساواة بين الجنسين وفي مجال التنمية والسلام. وسوف يجري استعراض بيجين + ٢٠ في عام ٢٠١٥ قبل انعقاد الدورة السنوية الـ ٥٩ للجنة وضع المرأة.

واعتمدت الجمعية العامة أيضاً في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، إعلاناً سياسياً أعادت فيه التأكيد على التزام الدول الأعضاء بالأهداف المنصوص عليها في إعلان ومنهاج عمل بيجين.

وقد بين استعراض التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في مجالات الاهتمام الاثني عشر الحاسمة أن التقدم يظل بطيئاً في بعض المجالات، وتحديداً في المجالات المتصلة بثالث الأهداف الإنمائية للألفية، المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والتمكين والهدف ٥، الخاص بصحة الأمهات. وشكّل التقدم المحرز في مجال مناهضة العنف ضد المرأة أيضاً مثار قلق، على اعتبار أن واحدة من كل ثلاث نساء تتعرض في حياتها للضرب أو الاعتداء أو الاغتصاب. ويذكر إعلان بيجين أن "العنف ضد المرأة يمثل عقبة أمام أهداف المساواة والتنمية والسلام. ويمثل الإخفاق الطويل الأمد في حماية تلك الحقوق والحريات وتعزيزها في حالة حدوث عنف ضد المرأة مسألة تثير قلق جميع الدول وينبغي معالجتها".

وهكذا فإننا نوصي بأن تشارك جميع الحكومات من خلال استحداث خطط عمل وطنية لتنفيذ إعلان بيجين على الصعيد المحلي وأن تواصل رصد خطط العمل المذكورة من خلال إخضاع الحكومات الإقليمية والمحلية للمساءلة. ويجب أن تبيّن خطط العمل الوطنية لكل بلد على حدة الأنشطة المحددة التي ستتفّدها الحكومات الوطنية للنهوض بوضع المرأة، بما يشمل التصدي للعنف الممارس ضد المرأة والسعي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين.

لقد شددت المنظمات النسائية على ضرورة إقامة رابط بين منهاج عمل بيجين والأهداف الإنمائية للألفية، فضلاً عن أهمية التنسيق والتعاون فيما بين المنظمات النسائية غير الحكومية.

ومع أنه لا يزال هناك عمل كبير يتعين القيام به، فقد أتاحت الحكومات في الشرق الأوسط والدول الأفريقية والآسيوية للبنات، منذ عام ١٩٩٥، فرص الالتحاق بالتعليم الأساسي. وقد سُنّت أيضاً تعديلات دستورية في غضون السنوات الخمس الأولى التي تلت إقرار إعلان ومنهاج عمل بيجين، مما يكفل حماية متساوية بموجب القانون في العديد من بلدان أمريكا اللاتينية. وبإدراك العديد من الدول الأعضاء، بضغط من المنظمات غير الحكومية، إلى استخدام إعلان بيجين وسيلةً للدفع في اتجاه إقرار قوانين بشأن العنف ضد المرأة، بما في ذلك الاتجار وتشويه الأعضاء التناسلية وتزويج الطفلات و"جرائم الشرف".

كما اعتمدت الحكومات عبر جميع القارات تعديلات قانونية أو دستورية بغية تحسين مستوى تمثيل المرأة في عملية صنع السياسات العامة. وما انفكت الاتجاهات الرئيسية تُؤخذ في الحسبان فيما يتعلق بالتعليم ودور المرأة في مسائل السلام والأمن، والمشاركة في صنع القرار والإدارة الرشيدة ومضاعفة الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة عن طريق جملة تدابير تشمل توطيد الحقوق القانونية.

وسوف يتطلب ذلك إرساء مساءلة مشتركة بين هيئات تقرير السياسات والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني للمساعدة في مواصلة تطوير وتنفيذ منهاج عمل بيجين، ولا سيما فيما يتعلق بمجالات الاهتمام الحيوية الاثني عشر مع التركيز على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن الحيويّ رصد ما تحقّق من تقدّم منذ عام ١٩٩٥ والمجالات التي يبقى التقدم فيها بطيئاً.